

## 142713 - لماذا لم يذكر المسافر في حديث : ( الجمعة حق واجب على كل مسلم إلا أربعة ) ؟

### السؤال

جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ( أن الجمعة حق واجب على كل مسلم إلا أربع ) لماذا لم يتضمنوا المسافر ضمن الذين تسقط عنهم صلاة الجمعة في هذا الحديث ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحديث المشار إليه في السؤال هو : عن طارق بن شهاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً : عَبْدٌ مَمْلُوكٌ ، أَوْ امْرَأَةٌ ، أَوْ صَبِيٌّ ، أَوْ مَرِيضٌ ) رواه أبو داود (1067) وقال النووي في "المجموع" (4/483) : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وقال ابن رجب في "فتح الباري" (5/327) : إسناده صحيح ، وقال ابن كثير في "إرشاد الفقيه" (1/190) : إسناده جيد ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (3111) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ليس على مسافر جمعة ) قال الحافظ في بلوغ المرام : إسناده ضعيف .

وقد جاء استثناء المسافر أيضاً في عدة أحاديث منها :

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( خَمْسَةٌ لَا جُمُعَةَ عَلَيْهِمْ : الْمَرَأَةُ ، وَالْمُسَافِرُ ، وَالْعَبْدُ ، وَالصَّبِيُّ ، وَأَهْلُ الْبَادِيَةِ ) . قال في "مجمع الزوائد" : رواه الطبراني في الأوسط وفيه "إبراهيم بن حماد" ضعفه الدارقطني ، وقال الشيخ الألباني رحمه الله : "ضعيف جداً"

ولا يخفى أن الأحكام الشرعية تستنبط من مجموع الأحاديث الواردة في هذه المسألة بعينها ، ولا تستنبط من حديث واحد مع إهمال سائر الأحاديث .

وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم عدداً ، كما في الحديث المسؤول عنه ، ولا يكون الحصر في هذا العدد مقصوداً ، فقد يكون المقصود تسهيل حفظ هذا الحديث وضبطه عند من سمعه ، ومثل هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم : ( سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ،... الحديث ) ، وبجمع الأحاديث الواردة في هذا الفضل العظيم ( يظلمهم الله في ظله ) يتبين أنهم أكثر من عشرين خصلة ، وليست سبعة فقط .

قال الصنعاني في سبل السلام :

" قد اجتمع من الأحاديث أنها لا تجب الجمعة على ستة أنفس : الصبي ، وهو متفق على أنه لا جمعة عليه ، والمملوك ، وهو

متفق عليه إلا عند داود ، والمرأة ، وهو مجمع على عدم وجوبها عليها ، والمريض ، والمسافر لا يجب عليه حضورها..

السادس : أهل البادية.." انتهى

والله أعلم